

بحث بعنوان " الزكاة في الإسلام ودورها في تحقيق
السلم المجتمعي "

اعداد : الدكتور قيس سالم مجلي المعاينة

استاذ مشارك في العقيدة والاديان المقارنة / جامعة مؤتة / الأردن

email: gaiss1975@gmail.com

تلفون : 00962799630830

بحث مقدم لمؤتمر مستجدات الزكاة / مملكة البحرين

*المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق وسيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين ومن سار على دربه باحسان الى يوم الدين ، وبعد :

فقد شرع الله لنا الزكاة وجعلها ركن من أركان الإسلام ، فكانت فرضا على كل مسلم اذا تحققت شروطها وانزل من فوق سبع سموات مبينا مصارفها ، والله تبارك وتعالى ما شرع لنا شرعا ولا أمر بإمر إلا لحكمة وغاية ، ومن اجل وأعظم مقاصد فريضة الزكاة في الإسلام هو تحقيق الأمن والسلم المجتمعي ، والذي به يستطيع أن يحيا بأمان واستقرار فيشعر بالسعادة ولذة الحياة .

وأنطلاقا من هذه الفكرة جاءت هذه الدراسة التي اردنا من خلال التأكيد على هذا المقصد العظيم ، وإثبات أن من أجل وأعظم مقاصد الزكاة تحقيق الأمن والسلم المجتمعي ، وإثبات هذا المقصد قمت بتقسيم البحث الى مبحثين وكل مبحث مطلبين .

فكان المبحث الأول في بيان مفهوم الزكاة في الإسلام وبيان حكمة مشروعيتها ، وقد جاء في مطلبين الأول قمت بتعريف الزكاة لغة واصطلاحاً ، والمطلب الثاني كان في بيان حكمة مشروعية الزكاة والتي اردت من خلالها توجيه الدارس الى ادراك اثر الزكاة في تحقيق السلم المجتمعي ؛ فذكرت الحكمة المتعلقة بهذا الجانب .

والمبحث الثاني والذي كان في صلب البحث تحدثت فيه عن العلاقة بين الزكاة والمجتمع وكان في مطلبين ، الأول في بيان دور الزكاة في تحقيق السلم المجتمعي ، واثبتت من خلال أثار الزكاة الإيجابية على المجتمع أنه بتحقق هذه الآثار ووجودها يتحقق الأمن والسلم المجتمعي.

والمطلب الثاني كان في بيان خطورة منع الزكاة على المجتمع والآثار السلبية المترتبة على منع الزكاة، وبالذات فيما يتعلق بالسلم المجتمعي .

وأخيرا كانت النتائج والتوصيات والتي كان فيها ابرز نتائج هذا البحث .

وقد اعتمدت على المنهج الاستقرائي في استقراء النصوص وتتبع الأقوال والآراء، ومن ثم المنهج الوصفي والتحليلي للوصول الى النتائج المطلوبة .

وفي المجلد فإن من أهم التوصيات التي توصلنا اليها من خلال البحث ضرورة توجيه اصحاب الأموال الى الإنفاق وتزكية أموالهم؛ لأن بها النماء والخير وبها يسمو المجتمع وتسود المحبة والإيحاء بين افراده ؛ وبالتالي يتحقق السلم المجتمعي .

*المبحث الأول : مفهوم الزكاة وحكمة مشروعيتها .

- المطلب الأول : مفهوم الزكاة في الإسلام :

- الزكاة لغةً :

الزكاة في اللغة بمعنى:النماء والزيادة والبركة والمدح والثناء والصلاح وصفوة الشيء، والطهارة حسية أو معنوية، وبمعنى: زكاة المال.[1]

قال ابن فارس رضي الله عنه: «زكى: الزاء والكاف والحرف المعتل أصل يدل على نماء وزيادة؛ ويُقال: الطهارة زكاة المال؛ قال بعضهم: سُمِّيت بذلك لأنها مما يُرجى به زكاء المال، وهو زيادته ونماؤه، وقال بعضهم: سُمِّيت زكاة لأنها طهارة؛ قالوا: وحجة ذلك قوله جل ثناؤه: ﴿ خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا ﴾ [التوبة: 103]؛ والأصل في ذلك كله راجع إلى هذين المعنيين؛ وهما النماء والطهارة» اهـ¹

وقال المرداوي رضي الله عنه: «الزَّكَاةُ فِي اللُّغَةِ: النَّمَاءُ. وَقِيلَ: النَّمَاءُ وَالتَّطْهِيرُ؛ لِأَنَّهَا تُنَمِّي الْمَالَ وَتُطَهِّرُ مُعْطِيَهَا، وَقِيلَ: تُنَمِّي أَجْرَهَا، وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ: تُنَمِّي الْفُقَرَاءَ.

قُلْتُ: لَوْ قِيلَ: إِنَّ هَذِهِ الْمَعَانِي كُلَّهَا فِيهَا لَكَانَ حَسَنًا: فَتُنَمِّي الْمَالَ، وَتُنَمِّي أَجْرَهَا، وَتُنَمِّي الْفُقَرَاءَ، وَتُطَهِّرُ مُعْطِيَهَا» اهـ²

والزكاة شرعاً: هي حَقٌّ يَجِبُ فِي مَالٍ حَاصِلٍ، لِطَائِفَةٍ مَخْصُوصَةٍ، فِي وَقْتٍ مَخْصُوصٍ.³

وتطلق الزكاة على ما ينفقه المتصدق من مال، وتستعمل في ديانات التوحيد بهذا المعنى الذي يقصد منه العبادة التي هي بمعنى: التصدق بالمال. والزكاة في الإسلام: المال اللازم إنفاقه في مصارفه الثمانية وفق شروط مخصوصة، وهي حق معلوم من المال، مقدر بقدر معلوم، يجب على المسلم بشروط مخصوصة، في أشياء مخصوصة هي: الأموال الزكوية، وزكاة الفطر. فهي في الشرع الإسلامي نوع من العبادات بمعنى: إنفاق المال على جهة الفرض، حيث تعد أحد أركان الإسلام الخمسة، وتطلق الصدقة على الإنفاق المفروض وغيره.

المطلب الثاني : الحكمة من مشروعيتها .

ما جاء الدين الإسلامي إلّا بمحاسن الأمور وأفضلها، وما يحقّق لأفراد المجتمع المسلم المصالح العظيمة، والآثار الكبيرة والمباركة في الدنيا والآخرة، ومن هذه التشريعات الحكيمة فرضية الزكاة التي لها من الفوائد والعواقب الحميدة الشيء الكثير، سواءً على المزكي أو الأخذ، وفيما يأتي بعض من هذه الحكم والفوائد.⁴

فتشريع الزكاة من محاسن الدين الإسلامي الحنيف، الذي جاء بكلّ ما من شأنه غرس المودّة والرحمة بين المؤمنين، وتحقيق المساواة بين أفراد المجتمع المسلم، وإيجاب أسباب التراحم والتعاطف والتعاون على البرّ والتقوى، وقطع دابر كلّ شرٍّ يُهدّد الفضيلة والأمن والرّخاء، فاشتملت تشريعاته الحكيمة على تقوية الإخاء بين مُعْتَقِيهِ وتأليف القلوب، ونحو ذلك من مقومات سعادة الدنيا والآخرة، وصدّق الله العظيم إذ يقول عن نفسه: ﴿إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: 83]، ويقول: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: 185]، ويقول: ﴿إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: 117].

فشرع الله تعالى الزكاة؛ لِمَا يترتّب على إعطائها لأهلها من المصالح العظيمة، والعواقب الحميدة، والآثار المباركة في الدنيا والآخرة؛ للمتصقّ وللاخذ، ومن ذلك:

أولاً : أنَّ الزكاة دليلٌ على صحَّة إيمان المزكِّي، وعلامة على تصديقه بأحكام الله، وقبوله له، ورجائه لِمَا وَعَدَ اللهُ المطيعين المنفقين من الثَّواب العظيم والأجر الكريم؛ ولذا قال النبي - صلى الله عليه وسلم" :- **والصدقة برهان**"⁵.

ثانياً: أنها تزكِّي صاحبها، فتطهِّره من دنس الأخلاق الرذيلة - كالبخل والشح - وتُنْفِيه من آثام الذنوب، وتَصْرِف عنه عقوباتها؛ فإنها من أعظم مُوجبات مَحْو السيئات، وخطِّ الأوزار، ومَغْفرة الذنوب، وصَرْف العقوبات؛ قال تعالى: ﴿حُدِّ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةٌ تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: 103].

ورُوي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: **تُخْرِجُ الزكاة من مالك؛ فإنها تطهِّره تطهِّرك**⁶.

ثالثاً: الزكاة والصدقة من أعظم أسباب قضاء الحوائج، وتفريج الكربات، والستر في الدنيا ويوم القيامة؛ لِمَا فِيهَا من قضاء حاجة المحتاجين، وتفريج كربات المكروبين، والتيسير على المعسرين، فإنَّ الجزاء من جنس العمل، وفي الصحيحين عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: **مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ، كَانَ اللهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**⁷.

وفي رواية مسلم قال - صلى الله عليه وسلم" :- **وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ**⁸، وقال - صلى الله عليه وسلم" :- **إِنَّمَا تُنصرون وتُرزقون بضعفائكم**⁹.

رابعاً: والمتصدق ابتغاء مَرْضَاةِ اللهِ تعالى يفوز ببناء الله تعالى وما وَعَدَ به المتصدقين من الأجر العظيم، وانتفاء الخوف والحزن؛ قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [البقرة: 274].

خامساً: والزكاة من أعظم أسباب رحمة الله للعبد في الدنيا والآخرة؛ قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [النور: 56].

وقال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالَّذِينَ هُمْ بِآيَاتِنَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأعراف: 156].

وفي الصحيح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - : " مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ لَا يَرْحَمَهُ اللَّهُ."¹⁰

سادساً: وفي إخراج الزكاة تطهيرُ المال من حقوق الخلق فيه، وخاصةً ضعفاءهم ومساكينهم، ونحوهم ممن لهم حقُّ فيه من أهل الزكاة، وذلك من أسباب ذهاب الآفات عنه وخُلُول البركة فيه، وبذلك ينمو وينتفع به صاحبه، ويذهب عنه شرُّه، روي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: " من أدَّى زكاة ماله، فقد ذهب عنه شرُّه."¹¹

وروي عنه - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: " حصنوا أموالكم بالزكاة، وداووا مرضاكم بالصدقة."¹²

سابعاً: زيادة المال وتنميته؛ فإنَّ الصدقة لا تنقص المال بل تزيده، بأنَّ يُخلف الله على المتصدق خيراً مما أنفق، ويبارك له فيما أبقي؛ قال تعالى: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ [سبأ: 39]، وفي الصحيح عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: " قال الله تعالى: أَنْفِقْ يَا ابْنَ آدَمَ، يُنْفِقْ عَلَيْكَ."¹³

وفي الصحيح أيضاً عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال: " ما نقصت صدقة من مال."¹⁴

ثامناً: وهي أيضاً تزكِّي الفقراء والمساكين؛ بسدِّ حاجتهم وإغنائهم عن ذلِّ السؤال، والتطلُّع إلى ما في أيدي الخلق، وفي ذلك من صيانة وجوههم، وإعفاء نفوسهم، وحفظ كرامتهم، وإعانتهم على طاعة الله تعالى ما هو أعظم أنواع الإحسان إلى أولئك المساكين، وقد أُخبرَ الله سبحانه عن

نفسه بما يرغّب كلّ من عَرَفَ فضلَ الإحسان؛ لعِظَمَ موقعه عند الله، وعِظَمَ ثوابه يوم لقائه، فقال تعالى: ﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: 195]، وقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ﴾ [يوسف: 88]، وقال: ﴿وَلَا تُضَيِّعْ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [يوسف: 56].

تاسعاً: -وفي إعطاء الزكاة للغارمين نوعٌ من التخفيف عنهم من همّ الديون بالليل، وتحريرهم من نُدُيها بالنهار؛ فإنّ الدَّيْنَ همُّ بالليل وُدُّلُّ بالنهار، (ومَنْ لا يَرْحَمُ النَّاسَ، لا يَرْحَمُهُ اللَّهُ)، فليحتسب أصحابُ الأموال أن يبدلوا مما آتاهم الله من ماله لهؤلاء المساكين؛ فإن ذلك من أعظم القُرْب، ولعلَّ من ثوابه العاجل أن يُعَافِيكَ اللهُ من بُلُوْى كَثْرَةِ الدِّيُونِ وَقَهْرِ العُرْمَاءِ.

عاشراً: -والزكاة إسعاف لابن السبيل - إذا انقطعَ من النفقة لنفادٍ أو سرقة أو ضياع حماله - ففيها إحسانٌ إليه، ومواساة له في حال غُرْبته، والجزاء على الله الذي أوصى بالإحسان إليه، وأخْبَرَ أَنَّهُ لا يُضَيِّعُ أَجْرَ المُحْسِنِينَ، ومن رَجِمَ مسلماً في موقفٍ ونصره فيه، قِيَضَ اللهُ لَهُ مَنْ يَرْحَمُهُ وينصره في موقفٍ مثله لو قَدَّرَ له الوقوع فيه، فإن البرَّ لا يَبْلَى؛ بل يَجْزِي اللهُ عَلَيْهِ الجِزَاءَ الأَوْفَى في الدنيا والآخرة.

فشرعت الزكاة طهرةً للشخص المتصدّق من سيئات أخلاقه وآثامه، وشكراً للنعمة وقيداً لها، وحفظاً للأموال، ودفعاً للآفات وأسباب النقص وموجبات التلّف عنها، وتنمية للأموال وتثميراً لها، فهي جرّؤها الحصين، وحارسها الأمين، وجالبة البركة إليها.

وهي من أعظم موجبات الحسنات، وسُلَّمُ الوصول إلى أعالي الدرجات في الجنات، وناهيك بعظيم أثرها الجميل على الفقراء والمساكين، وسائر مَنْ جعلَ اللهُ لَهُمْ نصيباً منها في كتابه المبين.

وكم لها من الآثار المباركة على عموم مجتمعات المسلمين، فما أجملَ منافعتها العاجلة والآجلة! وما أجلَّ عواقبها الطيبة على المسلمين في الدنيا والآخرة! وما أعظمَ فضلَ اللهُ تعالى على عباده وأكملَ رحمته بهم؛ إذ شرَّعها لهم وفرضها في أموالهم، وحثَّهم على أدائها، ودفعهم إلى المبادرة إلى أدائها بما أوْحَى بِشَأْنِهَا مِنَ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ، فسبحان الحكيم العليم الرؤوف البرّ الرحيم!

الحادي عشر : -والصدقة تنشرُ المودَّة بين المؤمنين، وتُوصِلُ المحبَّة في قلوبهم، فإنَّ بدلها من الأغنياء للفقراء وغيرهم من أصناف أهلها يدلُّ على عَطْفهم عليهم، ورقَّة قلوبهم نحوهم، ومودَّتهم لهم، ومحبَّتهم إيَّاهم؛ إذ الجود بالصدقة يدلُّ على ذلك، وينشأ عنه ذلك ويقوى بسببه، وكذلك فإنَّ النفوس جُبِلتْ على حُبِّ مَنْ أَحْسَنَ إليها.

وقد وصف الله تعالى خاصَّةً أوليائه بأنهم ﴿أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: 54]، و ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: 29]، وقال أيضاً: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: 71]؛ أي: يحبُّونهم وينصرونهم.

الثاني عشر : أنها تجعل المجتمع الإسلامي كأنه أسرة واحدة ، فيعطف فيه القادر على العاجز ، والغني على المعسر ، فيصبح الإنسان يشعر بأن له إخواناً يجب عليه أن يحسن إليهم كما أحسن الله إليه ، قال تعالى : (وَأَحْسِنُ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ) القصص/77 . فتصبح الأمة الإسلامية وكأنها عائلة واحدة ، وهذا ما يعرف عند المتأخرين بالتكافل الاجتماعي ، والزكاة هي خير ما يكون لذلك ؛ لأن الإنسان يؤدي بها فريضة ، وينفع إخوانه.

الثالث عشر : أنها تطفئ حرارة ثورة الفقراء ؛ لأن الفقير قد يغیظه أن يجد هذا الرجل يركب ما شاء من المراكب ، ويسكن ما يشاء من القصور ، ويأكل ما يشتهي من الطعام ، وهو لا يركب إلا رجليه ، ولا ينام إلا على الأرض وما أشبه ذلك ، لا شك أنه يجد في نفسه شيئاً.

فإذا جاد الأغنياء على الفقراء كسروا ثورتهم وهدؤوا غضبهم ، وقالوا : لنا إخوان يعرفوننا في الشدة ، فيألفون الأغنياء ويحبونهم.

الرابع عشر : أنها تمنع الجرائم المالية مثل السرقات والنهب والسطو ، وما أشبه ذلك ؛ لأن الفقراء يأتيهم ما يسد شيئاً من حاجتهم ، ويعذرون الأغنياء بكونهم يعطونهم من مالهم ، فيرون أنهم محسنون إليهم فلا يعتدون ومن هنا نر أثر الزكاة وحكمتها في تحقيق السلم المجتمعي.¹⁵

*المبحث الثاني : الزكاة والمجتمع .

فإن الله تعالى شرع الزكاة لحكم عظيمة، وأهداف سامية كريمة كما قدمنا في المبحث السابق، تعمُّ المعطي والآخذ والمجتمع.. فلو لم يفرض في أموال الأغنياء بنصيب معلوم وحق مفروض لهؤلاء المساكين -وهم الكثرة الكاثرة- لتعمقت الأحقاد بين أبناء المجتمع الواحد، ولتقسم المجتمع وتفكك، ولعصفت الثورات بالأخضر واليابس، ولحصل بسبب ذلك من الفساد

والجرائم ما لا يحصيه إلا الله. فالزكاة حقيقة هي صمام الأمان للمجتمع المسلم، الأمان المتعاون. وسنتكلم في هذا المبحث عن دور الزكاة في تحقيق الأمن والسلم للمجتمع .

المطلب الأول : دور الزكاة في تحقيق السلم المجتمعي

مما لا شك فيه ومن خلال ما قدمنا من حكمة مشروعية الزكاة ثبت لنا ان لفريضة الزكاة دور عظيم في تحقيق الأمن الشامل والسلم المجتمعي ، وأن لها آثارا ايجابية كثيرة لتحقيق السلم المجتمعي ، ومن أهم الآثار الاجتماعية لفريضة الزكاة ما يلي :

أولاً : أن فيها دفعاً لحاجة الفقراء الذين يشكلون الطبقة الأعم في المجتمع. وعند أداء الزكاة للفقراء فإن فيها إزالة للأحقاد والضغائن التي تكون في صدور الفقراء والمعوزين ، فإن الفقراء إذا رأوا تمتع الأغنياء بالأموال وعدم انتفاعهم بشيء منها ، لا بقليل ولا بكثير ، فربما يحملون عداوة وحقداً على الأغنياء حيث لم يراعوا لهم حقوقاً ، ولم يدفعوا لهم حاجة ، فإذا صرف الأغنياء لهم شيئاً من أموالهم على رأس كل حول زالت هذه الأمور وحصلت المودة والوئام.

ثانياً : أن فيها تنمية للأموال وتكثيراً لبركتها وتنمية الأموال وغنى المجتمع سبب ممن اسباب استقراره وبالتالي تحقيق السلم المجتمعي، كما جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ما نقصت صدقة من مال " . أي : إن نقصت الصدقة المال عددياً فإنها لن تنقصه بركة وزيادة في المستقبل بل يخلف الله بدلها ويبارك له في ماله . كما أن فيها توسعة وبسطاً للأموال فإن الأموال إذا صرف منها شيء اتسعت دائرتها وانتفع بها كثير من الناس ، بخلاف إذا كانت دولة بين الأغنياء لا يحصل الفقراء على شيء منها. وهذا أمر مهم لتحقيق مفهوم الأمن الشامل .¹⁶

ثالثاً : والزكاة لون من ألوان العبادات التي فرضها الله تعالى ورثب عليها آثاراً اجتماعية كبيرة، من عطف ورحمة ومحبة ومودة وإخاء وتعاون وتآلف بين أفراد المجتمع المسلم. فالمسلم وهو يُخرج زكاة ماله طواعية، يشعر بأنه يُساهم في بناء المجتمع، ويعمل على إسعاد أفراده لأنه ساهم في ضمان عوامل استقراره، وأن هذا المجتمع يستفيد من وجوده. فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنّ رجلاً جاء إلى النبيّ، صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله، أيُّ النَّاس أحبُّ إلى الله؟ وأيُّ الأعمال أحبُّ إلى الله؟

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أحبّ النَّاسِ إلى الله تعالى أنفعُهُم للنَّاسِ، وأحبّ الأعمال إلى الله عزّ وجلّ سرورٌ يُدخله على مسلم، أو يكشف عنه كُربةً، أو يقضي عنه دينًا، أو يطرد عنه جوعًا.

لقد سدّ الله بالزّكاة جوانب عديدة في المجتمع، فاليتيم الذي لا أهل له ولا مال له، والفقير الذي لا يجد له ولا لأسرته ما يسد حاجتهم، والمدين الذي أثقلت كاهله الديون، كلّ هؤلاء ينتظرون من الأغنياء أن يعطوهم من مال الله الذي آتاهم، قال تعالى: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [الذاريات: 19].¹⁷

ولا يخفى على كلّ ذي عقل أنّ مبدأ الزّكاة حين طُبّق في العصور الإسلامية السّالفة، نجح في محاربة الفقر وأقام التكافل الاجتماعي، ونزع من القلوب حقد الفقراء على الأغنياء، وقلّ كثيرًا من الجرائم الخلقية والاجتماعية، وذلك بإزالة أسبابها من الفقر والحاجة، وعود المؤمنين البذل والعطاء والسّخاء، وهيئاً سبل العمل لمن لا يجد العمل.

خامساً :- الزكاة سبب في تخلص العبد من داء الشح والبخل ، فالشح والبخل مرضان مذمومان، إذا ابتلي بهما الإنسان، صار يسعى لحبّ التملك وحب الذات وحبّ البقاء والاستكثار، وهما أصل من أصول الخطايا والذنوب، ومتى نجا المرء منهما ووقى شح نفسه وبخلها فقد استحق الفلاح: {وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} [الحشر: 9]

فيأتي الإسلام ليعالج ذلك كله علاجاً نفسياً بالترغيب والترهيب، حتى يتم له ما يريد، فيطلب من هذه النفس الشحيحة أن تجود بما هو حبيب إليها، عزيز عليها: {لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ} [آل عمران: 92].

يقول الكاساني: الزكاة تطهر نفس المؤدّي عن أنجاس الذنوب، وتزكي أخلاقه بتخلق بترك الشح والظن، إذ الأنفس مجبولة على الظن بالمال فتتعود السّماحة، وترتاض لأداء الأمانات وإيصال الحقوق إلى مستحقيها.¹⁸

سادساً:- الزكاة تطهر النفس من العجب والكبر والخيلاء والفخر على الآخرين بغير حق ، وهذه من أخطر امراض المجتمع ، فكثرة المال سبب لحصول الطغيان والأشر والبطر غالباً،

قال تعالى: {كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيْطَغَى (6) أَنْ رَأَهُ اسْتَعْنَى} [العلق: 6، 7] فيخبر الله تعالى عن الإنسان أنه ذو فرح، وأشر بطر، وطغيان، إذا رأى نفسه قد استغنى وكثر ماله.¹⁹ فتأتي الزكاة لتزيل هذا الطغيان وترد القلب إلى طلب رضوان الرحمن، بكثرة الصدقة ووجوه الإحسان.²⁰

وتأمل كيف جمع الله بين العطاء والتقوى {فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى} [الليل: 5] وجمع بين البخل والاستغناء الذي هو الكبر والإعراض {وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى} [الليل: 8]

فالمؤمن المصِّق بالحسنى يعطي، وينتظر الجزاء الأوفى، الحسنة بعشر أمثالها ; لأنه يتعامل مع الله، أما المكذب: فلم يؤمن بالجزاء أجلاً، فلا يخرج شيئاً ; لأنه لم يجد عوضاً معجلاً، ولا ينتظر ثواباً مؤجلاً.²¹

سابعاً: - والزكاة تطهر النفس من الأثرة و الأنانية وهي أيضا من الأمراض التي ابتليت فيها المجتمعات .

فَعَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَهُوَ يَقْرَأُ: { أَلْهَاكُمُ التَّكَاثُرُ }، قَالَ: (يَقُولُ ابْنُ آدَمَ: مَالِي، مَالِي، قَالَ: وَهَلْ لَكَ، يَا ابْنَ آدَمَ مِنْ مَالِكَ إِلَّا مَا أَكَلْتَ فَأَقْبَلَيْتَ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ؟).²²

لما كانت الأموال محبوبة عند الناس حباً جماً كانت الزكاة والصدقات والإنفاق في سبيل الله اختباراً حقيقياً للمؤمنين وتمحيصاً لهم وتخليصاً لهم من الأثرة والأنانية والتفكير في الذات فجاء الأمر المباشر من الله للمؤمنين بالإنفاق في وجوه الخير: { آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلِفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ } [الحديد: 7]

فالمؤمن يعلم أن المال مال الله أنزله لإقامة شرعه، عَنْ أَبِي وَاقِدِ اللَّيْثِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: كُنَّا نَأْتِي النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا أَنْزَلَ عَلَيْهِ، فَيُحَدِّثُنَا فَقَالَ لَنَا ذَاتَ يَوْمٍ: (إِنَّ اللَّهَ قَالَ: إِنَّا أَنْزَلْنَا الْمَالَ لِإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَلَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادٍ، لِأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِ ثَانٍ، وَلَوْ كَانَ لَهُ وَادِيَانِ، لِأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِمَا ثَالِثٌ، وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ).²³

فإنه سبحانه وتعالى أنزل المال، وأوجده، وجعله بين يدي خلقه؛ ليقوموا به شعائر الدين، ويظهروا معالم الشرع من صلاة، وزكاة، وغيرهما لا أن يضعوا ما رزقهم الله من المال في غير موضعه.²⁴

فالإنسان عندما يزكي ماله بسخاء وصدق ينطلق في ذلك من حبّ الله أقوى من حبه للمال كما ينطلق في ذلك من تفكيره في الفقراء والمساكين وفي الضعفاء واليتامى وأبناء السبيل وكل ذلك يجعله يشعر بشعور غيره ويهتم بالمشاركة الوجدانية بعباد الله فخير الناس أنفعهم للناس.²⁵

ثامناً: - والزكاة تطهر النفس من عبودية المال وتقديسه، وحب المال وتقديسه سبب مهم من اسباب العدوان والكرهية والبغضاء وبالتالي فقدان مفهوم الأمن والسلم المجتمعي .

وهو ما دعا على فاعله النبي -صلى الله عليه وسلم- بالتعاسة والانتكاسة فقال: **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ: (تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ، وَعَبْدُ الدَّرْهِمِ، وَعَبْدُ الخَمِيصَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخَطَ، تَعَسَّ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ).**²⁶

قال علي بن أبي طالب -رضي الله عنه-: من أحب الدينار والدرهم، كان عبداً لهما ما عاش.²⁷

فحبُّ المال طبيعة في الإنسان كما قال تعالى: **{وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا }** [الفجر: 20] فتأتي شعيرة الزكاة لتخلص المؤمن من هذه الآصار والأغلال، لتسمو روحه عاليا بعيدا عن دناءة التعلق بالدرهم والدينار والظن بهما، وإنما يبذله في مرضي ربه بنفس راضية مطمئنة.

تاسعاً: تزكية النفوس من الرذائل وتحليتها بالفضائل، الصدقة سبب عظيم لتطهير النفس من الرذائل وتنقيها من الآفات، وتحليتها بالأخلاق الطيبة الحميدة، قال تعالى: { خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا } [التوبة: 103]

قال السعدي: أي: تطهرهم من الذنوب والأخلاق الرذيلة. **{وَتُزَكِّيهِمْ }** أي: تنميتهم، وتزويد في أخلاقهم الحسنة، وأعمالهم الصالحة، وتزويد في ثوابهم الدنيوي والأخروي، وتنمي أموالهم.²⁸

ولتزكية النفس بالزكاة جهتان: أ- تخليصها من الرذائل ب- تحليتها بالفضائل

أ- مظاهر تخلية النفس بالزكاة من الرذائل

ب - أما جهة تخلية الزكاة للنفس بالفضائل :

فالصدقة تهذب الأخلاق وتربي الروح على معالي الأخلاق وفضائلها ولا شك أن المجتمع الذي يسمو بالأخلاق الفاضلة هو المجتمع المنشود لأنه مجتمع مستقر أمن ومن أوجه التخلية:

1- تدريب النفس على الجود والكرم، وتعويدها على البذل والتضحية وإيثار الآخرين

النفس ميالة إلى الحرص، ولما كانت النفس كذلك، وكان الجود مطلوباً جعلت الزكاة رياضة للنفس وتمريناً لها على الكرم شيئاً فشيئاً، حتى يصير الكرم لها عادة، وهذا أعظم جهاد للإنسان يزول به البخل عنه.²⁹

2- في الزكاة حثٌ على العمل والجد والمثابرة

يعتبر نقل ملكية جزء من المال عن طريق الزكاة من الأغنياء إلى الفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم والغارمين وغيرهم حثاً لهم على العمل والجد والمثابرة والولاء للمجتمع وبذلك تزيد كفايتهم الإنتاجية ويكون مردود ذلك كله على المجتمع الذي يقوى ويتماسك.³⁰⁽⁵¹⁾

3- وفيها رفعٌ للهمة والتطلع إلى معالي الأمور

فالمؤمن يسمو بنفسه لتكون يده هي اليد العليا، وصاحب اليد العليا هو المعطي، وصاحب اليد السفلى هو الآخذ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ -رضي الله عنهما- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ: (الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا الْمُنْفَقَةُ، وَالسُّفْلَى السَّائِلَةُ).⁽⁵⁴⁾

وَعَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ -رضي الله عنه- أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ -صلى الله عليه وسلم- يَقُولُ: (إِنَّ اللَّهَ كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكِرْمَ وَيُحِبُّ مَعَالِيَ الْأَخْلَاقِ وَيَكْرَهُ سُفْسَاقَهَا).⁽⁵⁵⁾

عاشراً:- وكذلك فإن الزكاة تطهر قلب الفقير من الحقد والحسد على الغني:

وذلك أن الفقير إذا رأى من حوله ينعمون بالمال الوفير وهو يكابد ألم الفقر، فلربما تسبب ذلك في بث الحسد والحقد والعداوة والبغضاء في قلب الفقير على الغني، وبهذا تضعف العلاقة بين المسلم وأخيه، بل ربما تقطعت أواصر الأخوة وشببت نار الكراهية؛ فالحسد والحقد والكراهية

أدواء فتاكة، تهدد المجتمع وتزلزل كيانه، وقد سعى الإسلام لمعالجتها ببيان خطرها وتشريع الزكاة، وهي أسلوب عملي فاعل لمعالجة تلك الأدواء، ولنشر المحبة والوئام بين أفراد المجتمع المسلم.³¹

الحادي عشر: توثيق معنى الأخوة بين المسلمين وبث روح الجماعة:

فالزكاة جزء رئيس من حلقة التكافل الاجتماعي، التي تقوم على توفير ضروريات الحياة، من مأكل، وملبس ومسكن، وسداد الديون، وإيصال المنقطعين إلى بلادهم، وفك الرقاب، ونحو ذلك من أوجه التكافل، التي قررها الإسلام، عَنْ أَبِي مُوسَى -رضى الله عنه- عَنِ النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ: (إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا) وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ.³²

إذا الزكاة وسيلة كبرى للتعاون والتراحم والتضامن بين الناس، وبها تندفع آفات خطيرة عن المجتمع، كالحسد والبغضاء، مما يمكّن المسلمين من التعاون على البر والتقوى، وتحقيق الغاية التي خلقوا لها وهي عبادة الله.

فهذه الفوائد كلها في الزكاة تدل على أن الزكاة أمر ضروري لإصلاح الفرد والمجتمع . ووسيلة من وسائله الناجحة لتحقيق التضامن الاجتماعي والتكافل الإجباري بين أفرادها، ورحمة من رحماته تعالى إلى عباده المؤمنين. فالمجتمع الذي يقوم بأداء الزكاة مجتمع يُباركُه الله عزّ وجلّ وتشملهم رحمته. قال تعالى:

ش

-﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: 71].

ولأهميتها الكبيرة، وعد الله المؤدّين لها بالفلاح والثواب الجزيل في الدنيا والآخرة، كما جاء في سورة المؤمنون والذاريات، وقد توعدّ المانعين بأشدّ أنواع العقاب، كما جاء في سورة التوبة³³.

المطلب الثاني : أثر تعطيل فريضة الزكاة على المجتمع:

لا شك أن لتعطيل فريضة الزكاة أثر خطير على الأمة بعامه وعلى المجتمع بشكل خاص ، ولأنه كما اسلفنا ما فرض الله على الإنسان من فرض الإلحكمة وغاية ولأن العيب محال على الله تعالى ، ومن هنا كانت فريضة الزكاة لحكمة وغاية عظيمة ومنعها سيؤدي لتعطيل هذه الحكمة بالإضاقه للأثار السلبية الأخرى التي ستظهر ، وقبل أن نتحدث عن الأثار الخطير لتعطيل فريضة الزكاة ، سنتحدث عن الأدلة الشرعية التي حرمت منع فريضة الزكاة ونهت عن تعطيلها :

والأدلة على تحريم منع الزكاة كثيرة، فقد دلت النصوص الشرعية على تحريم كنز المال والبخل به. روى مسلم في صحيحه حديث: «عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كلما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد، فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار، قيل: يا رسول الله فالإبل؟ قال: ولا صاحب إبل لا يؤدي منها حقها ومن حقها حلبها يوم وريها إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر، أو فر ما كانت لا يفقد منها فصيلا واحدا، تطؤه بأخفافها وتعضه بأفواهها كلما مر عليه أو لاها رد عليه أخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد، فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار، قيل: يا رسول الله فالبقر والغنم؟ قال: ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر لا يفقد منها شيئا ليس فيها عقصاء ولا جحاء ولا عضباء تنطحه بقرونها وتطؤه بأظلافها كلما مر عليه أو لاها رد عليه أخراها في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار».[13]

وحديث: «عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا أحمي عليه في نار جهنم فيجعل صفائح فيكوى بها جنباه وجبينه حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار وما من صاحب إبل لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع قرقر كأوفر ما كانت تستن عليه كلما مضى عليه أخراها ردت عليه أو لاها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار وما من صاحب غنم لا يؤدي زكاتها إلا بطح لها بقاع قرقر كأوفر ما كانت فتطؤه بأظلافها وتنطحه بقرونها ليس فيها عقصاء ولا جحاء كلما مضى

عليه أخرجها ردت عليه أولها حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار».

أما بالنسبة للنتائج والآثار الخطيرة لتعطيل فريضة الزكاة ، فالنتائج المترتبة على المجتمع من أخطرها واهمها سيطرت الاغنياء على الأموال من جهة، وإثارة جو من الشح والبخل بين أفراد المجتمع، وعدم تطيب نفوس الفقراء والمساكين بالزكاة من الفئات القادرة في المجتمع، والإسهام في إفقارهم وبؤسهم ودفعهم إلى التسول والانحراف بهدف توفير لقمة عيشهم، وقد تضر مسألة منع الزكاة المجتمع وأمنه، وتسبب الفوضى في المعتقدات والسلوكيات وهذا من واقع المجتمعات التي تخلى أفرادها عن دفع الزكاة؛ لأنّ الزكاة تساهم في بناء نظام اجتماعي حضاري ومتضامن ومتكافل ومتراحم. شيوع الفوارق الطبقيّة بين فئات المجتمع المسلم، ومع أنّ الدين الإسلامي لا يلغي الفوارق المختلفة بين الناس في مصادر كسبهم وعيشهم بل يعترف ويقر بها، ويعتبرها وسيلة جيدة لتحفيزهم وزيادة جهدهم وقدراتهم العملية في مجالات العمل المختلفة؛ لأنّ التفاوت في الرزق فطري والأفضلية في الشريعة الإسلامية للتقوى والإيمان. العذاب الشديد للشخص أو الحكومة التي تمتنع عن الزكاة؛ لأنّ منع الزكاة عن مستحقيها له ضرر كبير على المجتمع وأبنائه كما جاء في قول الله تعالى: (وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ) [التوبة: 34]، كذلك يُحرم الشخص الممتنع عن الزكاة من بركة الرزق، ويعاقب بأنواع مختلفة من العقوبات الدنيوية والأخروية حيث ترتبط العقوبات الدنيوية بالنظام والقوانين السائدة في المجتمع والسلطة التشريعية. عدم وجود الاحترام بين أفراد المجتمع، وسيادة مشاعر الحقد والكراهية بين الفئات الفقيرة والمستضعفة والفئات الغنية والقوية في المجتمع. إنّ منع الزكاة يؤدي إلى إنزال المطر وانتشار الجوع بين الناس كما جاء في الحديث النبوي الشريف: (ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا مُنعوا القطر من السماء ولولا البهائم لم يُمطروا) [رجاله ثقات]. النتائج المترتبة على الفرد سحق المال وعدم بركته ونمائه خاصة إذا كان الشخص ثري للغاية، وعلى الرغم من أنّ الزكاة في ظاهرها تنقص الأموال باعتبارها تؤخذ منه، إلا أنّها تسبب الزيادة والنمو والتضاعف له في وقت لاحق.

هذا ويمكن أن نضيف أن حكم وفوائد الزكاة وأثارها الإيجابية في تحقيق السلم المجتمعي والتي اسلفنا الذكر عنها ستتلاشى كلها في حال تم تعطيل فريضة الزكاة ، وهذا أمر مهم جليل .

الخاتمة : وفيها أبرز النتائج والتوصيات :

من خلال ما تقدم فإننا نصل الى النتائج التالية :

أولاً : ان الزكاة بمفهومها العام تدل على النماء والزيادة والبركة والمزكي يزداد ماله ولا ينقص.

ثانياً : أن الزكاة تزكّي الفقراء والمساكين؛ بسدّ حاجتهم وإغنائهم عن ذلّ السؤال، والتطلّع إلى ما في أيدي الخلق، وفي ذلك من صيانة وجوههم، وإعفاء نفوسهم، وحفظ كرامتهم، وإعانتهم على طاعة الله تعالى ما هو أعظم أنواع الإحسان إلى أولئك المساكين .

ثالثاً : أن الزكاة تجعل المجتمع الإسلامي كأنه أسرة واحدة ، فيعطف فيه القادر على العاجز ، والغني على المعسر ، فيصبح الإنسان يشعر بأن له إخواناً يجب عليه أن يحسن إليهم كما أحسن الله إليه ، فتصبح الأمة الإسلامية وكأنها عائلة واحدة ، وهذا ما يعرف بالتكافل الاجتماعي ، والزكاة هي خير ما يكون لذلك ؛ لأن الإنسان يؤدي بها فريضة ، وينفع إخوانه.

رابعاً : أن للزكاة آثار عظيمة فهي تطفئ حرارة ثورة الفقراء ؛ لأن الفقير قد يغيظه أن يجد هذا الرجل يركب ما شاء من المراكب ، ويسكن ما يشاء من القصور ، ويأكل ما يشتهي من الطعام ، وهو لا يركب إلا رجليه ، ولا ينام إلا على الأرض وما أشبه ذلك ، لا شك أنه يجد في نفسه شيئاً فإذا جاد الأغنياء على الفقراء كسروا ثورتهم وهدؤوا غضبهم ، وقالوا : لنا إخوان يعرفوننا في الشدة ، فيألفون الأغنياء ويحبونهم، وبالتالي يتحقق السلم المجتمعي .

خامساً : أن من أجل آثار الزكاة أنها تمنع الجرائم المالية مثل السرقات والنهب والسطو ، وما أشبه ذلك ؛ لأن الفقراء يأتهم ما يسد شيئاً من حاجتهم ، ويعذرون الأغنياء بكونهم يعطونهم من مالهم ، فيرون أنهم محسنون إليهم فلا يعتدون ومن هنا نر أثر الزكاة وحكمتها في تحقيق السلم المجتمعي.

سادساً : ثبت لنا من خلال هذه الدراسة أن الأمن والسلم المجتمعي لا يمكن علاجه بالكلام والنظريات السفسطائية ومن بالتطبيقات العملية ، وخير تطبيق عملي لحفظ أمن المجتمع وضمان السلم المجتمعي هو فرض الزكاة .

واخيراً أوصي الباحثين والدارسين ان يعكفوا على مثل هذه الدراسة التي تجلي مقاصد الإسلام العظيمة وكيف بالتطبيق العملي لأحكام الإسلام فإننا نعالج الكثير من قضايانا ومشاكلنا المعاصرة ، وآخر دعواهم أن الحمد لله رب العالمين .

المصادر والمراجع:

- ¹ ابن قارس ، مقاييس اللغة» (3 /18).
- ² المرادوي ، الإنصاف» (3/3).
- ³ «المبدع في شرح المقنع» (2 /291
- ⁴ www.alukah.net/sharia/0/118709
- ⁵ جزء من حديث أخرجه مسلم (223) عن أبي مالك الأشعري
- ⁶ جزء من حديث أخرجه أحمد في المسند (3 /136) عن أنس رضي الله عنه
- ⁷ أخرجه البخاري (2442)، ومسلم (2580)، عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما
- ⁸ جزء من حديث أخرجه مسلم (2699) عن أبي هريرة رضي الله عنه
- ⁹ أخرجه أبو داود (2594)، والترمذي (1702)، والنسائي (3179)، وأحمد في المسند (5 /198) عن أبي الدرداء رضي الله عنه. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح
- ¹⁰ أخرجه مسلم (2319) عن جرير بن عبدالله رضي الله عنه.
- ¹¹ أخرجه الهيثمي (3 /63)، وأورده المنذري في الترغيب (1 /519)، والهندي في كنز العمال (15778)
- ¹² أخرجه الهيثمي في المجمع (3 /63)، والطبراني في الكبير (10 /258)، والمنذري في الترغيب (1 /520)
- ¹³ أخرجه البخاري (4684)، ومسلم (993) عن أبي هريرة رضي الله عنه.
- ¹⁴ أخرجه مسلم (2588) عن أبي هريرة رضي الله عنه
- ¹⁵ www.alukah.net/sharia/0/118709
- ¹⁶ احمد ابن حجر ، الإنافة فيما ورد في الصدقة والضيافة ،تحقيق احمد حجازي ،دار الكتب العلمية ، بيروت ،ص 17.
- ¹⁷ المرجع السابق ، ص18.
- ¹⁸ الكاساني ، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع (2 /3)
- ¹⁹ أنظر : تفسير ابن كثير (8 /437)
- ²⁰ أنظر : تفسير الرازي (16 /78)
- ²¹ أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (8 /552)

²² رواه مسلم (2958)

²³ رواه أحمد (218 /5) وصححه الألباني في صحيح الجامع (1/ 367)

²⁴ الإتحافات السنية للمناوي (ص: 45)

²⁵ الزكاة وتطبيقاتها المعاصرة (ص: 3)

²⁶ رواه البخاري (2887)

²⁷ صيد الخاطر (ص: 280)

²⁸ تفسير السعدي (ص: 350)

²⁹ موسوعة فقه القلوب للتويجري (3/ 2813)

³⁰ الزكاة وتطبيقاتها المعاصرة (ص: 16)

³¹ نوازل الزكاة لعبد الله الغفيلي (ص: 51)

³² رواه البخاري (481) ومسلم (2585)

³³ www.archive.islamonline.net